

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين

الله صلاها على خير من احسن وضوءه باتباعه والى ان  
بسنه وآدبه وصلاهن لو قمن واتم ركوعهن وسجودهن  
بالظمانينة فيهن لو خشوعهن اى حضوعهن باحضار  
القلب ووجه القربة وصراف الشواغل الدنيوية عن الفكر  
كان له على الله عهد اى وعدم موكله ان يفعله اى بان يفعله  
ذوقه وقوله عليه السلام الفرق بين ايمان العبد وبين الكفر  
اى بين العبد وبين ان يصل الى الكفر ترك الصلوة اى ان  
ترك الصلوة وهذا كما يقال بينك وبين مرادك الاجتهاد  
يلفت واما لفظ الفرق فيسمى الحديث وهو غير صحيح بحيث  
الغزاة لانه ترك الصلوة ليس قايما العبد وبين الكفر بروصل  
كما تقدم ثم المراد بهذا الحديث واعتقال الترك اعتقاد او هو انكار  
وجوبها واما اجماع الامة فان الامة قد جمعت في لندن رسما  
الله صلى الله عليه وسلم على فرضيتها من غير تكبير يملك  
ولا صانعة وان ذلك اجماعا وجماع المسلمين جهة لفظ عليه  
السلام لاجتماع ائمة الصلوات ثم اعلم بعد ما علمت  
بثبوت فرضية الصلوة بان الصلوة شرط قبلها جمع شرطية  
بمعنى الشرط والملاذ به ههنا لا تصح الصلوة الا بتقديم عليها  
فقدما قبلها صفة موصوفة ومبينة لعنى الشرط وفرايط جمع  
فرضية بمعنى الفرض والشرط به ههنا محال صحة الصلوة بدونها

والخروج اليه والاقبال ونحو ذلك  
يقال للخروج بالجوهر الخفيف بالليل  
فان قيل هو

قال ابو اعلم حاشيته ما هو المراد  
بالوضوء هو السلام الذي منه يخرج النفس  
من الغضب والارادة والظلمة فيخرجها  
الى نورها ووضوء القلب هو التوجه  
الى الله عز وجل

الحاج عن حمد الامة لقوله تعالى  
ان الله اشرف خلقه على العالمين  
فان الله اشرف خلقه على العالمين  
فان الله اشرف خلقه على العالمين  
فان الله اشرف خلقه على العالمين

سورة

سورة المشروط والاركان واركانها ركعتين والملاذ به ههنا ما يكون  
جزءا من الصلوة واجبات جمع واجب والملاذ به ههنا ما لا تقصد  
الصلوة بتركه بل ان تركه سهوا يجب سجود التوبة وان تركه عمدا  
تصح الصلوة مع التقصان فيجب اعاقبها وان لم بعد ما يكون فاستغفر  
انما وست اجمع ستة والملاذ بها ههنا ما يقاب بفعله الصلوة  
وان تركه تكون الصلوة مكروهة كراهة تنزيه ولا يجب سجود التوبة  
بتركه سهوا واد اجمع ارب ويهودون مرتبة السنة فلا كراهة تركه  
فيها وكراهة بتخفيف اليها والملاذ بها ما يقتضى ترك ستة وهو كراهة  
التزيم او تركه واجب وهو كراهة التي يهد مشاهير فيها جمع سنين  
وهو ترك التزيم المراد بها ما يقصد الصلوة واما التزيم فيكون في  
الجمع عليها فستة الطهارة في الحدث اى ما يوجب الغسل والوضوء  
ويشتمل على ستة الحنيفة والطهارة من الجناسة الحقيقية ومساكن العورة  
واستقبال القبلة والوقت والنية (ما الطهارة في الحدث فلا خشية  
وليس طهارة الكفرى وموجب الحدث الاكبر يمتد الى الوضوء  
الطهارة الصغرى وموجب الحدث الاصغر غير وجود الماء والقدرة  
على الطهارة عليه اى استعماله للاغتسال والوضوء وعدم عجزها  
اي عدم الوجود والقدرة او عدم احدهما فالطهارة الواجبة جمع  
الشيء وكل منهما ان كان واحدا من الاغتسال والوضوء فليس  
وسين واداية ومناه وليس للفساد لا للوضوء واجب قلدا

والركعة في اللغة الجانب الاقصى من  
الاصطلاح الجوهري والركعة في اللغة  
منه ومنه يطلقون وقد تقدم اليها واخيه  
في اللغة

كثير من ما يشعرك في تركه في ركعة  
من تركه في ركعة في تركه في ركعة  
من تركه في ركعة في تركه في ركعة  
من تركه في ركعة في تركه في ركعة

الركعة  
من تركه في ركعة في تركه في ركعة  
من تركه في ركعة في تركه في ركعة

عليه السلام والصلوات والواجب انما  
الوضوء والركعة والركعة والركعة  
انما الركعة والركعة والركعة

من تركه في ركعة في تركه في ركعة  
من تركه في ركعة في تركه في ركعة